

Distr.: General  
21 June 2016  
Arabic  
Original: English

## اللجنة القانونية والتقنية



الدورة الثانية والعشرون

كينغستون، جامايكا

٢٠١١-٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦

المسائل المتصلة بتزكية عقود الاستكشاف في المنطقة والاحتكار  
والسيطرة الفعلية والمسائل ذات الصلة

مذكرة من الأمانة

أولا - مقدمة

١ - في عام ٢٠١٣، في الدورة التاسعة عشرة للسلطة، أجرت اللجنة القانونية والتقنية، خلال نظرها في التعديلات المقترحة على نظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة، مناقشات عامة بشأن مسألة احتكار مزاولة الأنشطة في المنطقة. ولاحظت أن السنوات الأخيرة شهدت بدء ظهور نماذج جديدة لترتيبات مزاولة الأعمال تتطلب المزيد من الاهتمام (ISBA/19/C/14، الفقرة ٢١). وفي عام ٢٠١٤، أكدت اللجنة مجدداً الملاحظة التي أبدتها سابقاً وهي أنه ثمة على ما يبدو طريقة ناشئة جديدة في العمل فيما يتعلق بطلبات الموافقة على خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف. ولاحظت أنه بالرغم من أن الطريقة الجديدة تمثل الأنظمة السارية، فإنه يلزم إبلاغ المجلس بها (ISBA/20/C/20، الفقرة ٣١).

٢ - وفي عام ٢٠١٥، في الدورة الحادية والعشرين للسلطة، نظرت اللجنة في تقرير مؤقت أعدته الأمانة عن هذه المسألة (ISBA/21/LTC/12). واتفقت اللجنة على إبقاء هذه المسألة مدرجة في جدول أعمالها وطلبت إلى الأمانة أن تواصل عملها فيما يتعلق بهذه المسألة وأن تعد للجنة في اجتماعها المقبل تحليلاً أكثر تفصيلاً يوضح ويُبين على نحو أكثر تحديداً



الطرق الجديدة لمزاولة الأعمال التي أبرزتها اللجنة في مناقشتها السابقة. وقد أعدت هذه الوثيقة استجابة لذلك الطلب (ISBA/21/C/16، الفقرة ٤٥).

## ثانياً - معلومات أساسية

٣ - يندرج ما يسمى بـ "النظام الموازي" في صلب النظام الخاص باستكشاف واستغلال الموارد في المنطقة المنصوص عليه في الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وفي اتفاق عام ١٩٩٤ المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛ وترد تفاصيله في المادة ١٥٣ من الاتفاقية. ومن العناصر الأساسية للنظام الموازي كفاءة وصول الدول الأطراف ومواطنيها إلى الموارد المعدنية لقاع البحار إلى جانب نظام لحجز المواقع تحجز في إطاره قطاعات لتضطلع السلطة بأنشطة فيها عن طريق المؤسسة نفسها أو بالاشتراك مع الدول النامية أو في شكل مشاريع مشتركة مع المتعاقد الذي وفر الموقع المحجوز بعينه<sup>(١)</sup>. وتمثل الهدف من هذا النظام في تجنب احتكار البلدان المتقدمة صناعة التعدين في قاع البحار وضمان إتاحة مواقع تعدين قابلة للاستثمار للأجيال المقبلة.

٤ - وتمنح حقوق التقدم بطلبات للموافقة على خطط عمل للقيام بأنشطة في قاع البحار في القطاعات المحجوزة حصراً إلى الدول النامية<sup>(٢)</sup> وإلى المؤسسة بموجب المادتين ٤ و ٩ من المرفق الثالث للاتفاقية والمادة ١٧ من نظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة (انظر ISBA/19/C/17). وينطبق نفس الحكم على الكيريتيدات المتعددة الفلزات (انظر ISBA/16/A/12/Rev.1، المادة ١٨) وقشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت (انظر ISBA/18/A/11، المادة ١٨). ومنذ عام ٢٠٠٨، قُدمت طلبات للموافقة على خطط عمل للاستكشاف فيما يتعلق ببعض القطاعات المحجوزة المتاحة من قبل كيانات تزيكها الدول الجزرية الصغيرة النامية والمناطق التالية: جزر كوك (شركة جزر كوك للاستثمار، انظر ISBA/20/LTC/3)، وكيريباس (شركة ماراوا المحدودة للبحوث والاستكشاف، انظر ISBA/18/C/18)، وناورو (شركة ناورو لموارد المحيطات، انظر ISBA/17/C/9)، وسنغافورة (الشركة السنغافورية المحدودة لاستكشاف معادن المحيطات، انظر ISBA/19/LTC/11)، وتونغا (شركة تونغالا للتعدين البحري المحدودة، انظر

(١) انظر Satya Nandan, "Administering the mineral resources of the deep seabed", paper prepared for the Law of the Sea Symposium of the British Institute of International and Comparative Law, London, 2005. وهو متاح على [www.biiicl.org/files/1392\\_nandan\\_opening.doc](http://www.biiicl.org/files/1392_nandan_opening.doc)

(٢) أو أي شخص طبيعي أو اعتباري تزيكها ويخضع لسيطرتها الفعلية أو لسيطرة دولة نامية أخرى أو أي مجموعة من الدول النامية.

ISBA/17/C/10). وفي ضوء الاسترشاد بالاتفاقية والأنظمة وفتوى غرفة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة الدولية لقانون البحار بشأن مسؤوليات والتزامات الدول فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة، خلص كل من اللجنة والمجلس إلى أن جميع الكيانات المشمولة بالرعاية المذكورة أعلاه هي من مقدمي الطلبات المستوفين للشروط، وأن طلباتها ممثلة للاتفاقية والأنظمة وجميعها يمتلك القدرة المالية والتقنية اللازمة لتنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف في القطاع المحجوز الخاص بكل منها (انظر ISBA/17/C/9، الفقرات ٣٧-٤٠؛ و ISBA/17/C/10، الفقرات ٣٢-٣٥؛ و ISBA/18/C/18، الفقرات ٢٧-٣٠؛ و ISBA/20/C/7، الفقرة ٢٦ (ج)؛ و ISBA/20/C/18، الفقرة ٢٤ (ج)).

### ثالثاً - النماذج الجديدة لترتيبات مزاولة الأعمال

٥ - على الرغم من اكتمال النظر في الكيانات المشمولة بالرعاية المذكورة أعلاه وتأكيده أهليتها لتقديم الطلبات، لاحظت اللجنة وجود نماذج لترتيبات مزاولة الأعمال لدى بعضها تختلف عن أي ترتيبات جرى تصورها سابقاً. وعلى وجه الخصوص، لاحظت اللجنة وجود روابط وثيقة أو أوجه تآزر بين الدول النامية والكيانات التي تزيكها، حيث تسجل الحقوق التجارية لهذه الكيانات في دول متقدمة أو تكون مملوكة لمواطنين من تلك الدول.

٦ - ووصفت شركة تونغنا للتعددين البحري المحدودة، على سبيل المثال، بأنها "شركة تونغية تابعة لشركة نوتيلس المحدودة للمعادن التي تملك ١٠٠ في المائة من أسهم (شركة تونغنا للتعددين البحري المحدودة)، عن طريق شركة أخرى مملوكة لها بالكامل هي شركة نيكل المتحدة المحدودة (United Nickel Ltd) المشهورة في كندا" (ISBA/17/C/10، الفقرة ١٥). وكندا دولة متقدمة لا يوجد أي ترتيب تعاقدى بينها وبين السلطة. ويظهر الهيكل المؤسسي لشركة نوتيلس المحدودة للمعادن أن من بين أكبر المساهمين فيها تكتلات تابعة لدول متقدمة مثل تك كومينكو (Teck Cominco) وأنغلو أميركان (Anglo American) وغازميتال (Gazmetall) (المرجع نفسه). وثمة نوع مختلف من الترتيبات ينطبق على حالة جهتين متعاقدتين هما شركة جزر كوك للاستثمار والشركة السنغافورية المحدودة لاستكشاف معادن المحيطات (سنغافورة). وفي حالة شركة جزر كوك للاستثمار، جاء في طلبها أن "الطلب المقدم من شركة جزر كوك للاستثمار يدعمه الترتيب المسمى CI-GSR، وهو ترتيب يقوم على المساواة والإنصاف بين حكومة جزر كوك وشركة جي - تيك البلجيكية للموارد المعدنية البحرية (GSR). وقد وقعت شركة جي - تيك عقدا لاستكشاف العقيدات المتعددة الفلزات مع السلطة في ١٤ كانون الثاني/يناير

٢٠١٣“ (ISBA/20/LTC/3، الفقرة ١٢). وفي حالة الشركة السنغافورية المحدودة لاستكشاف معادن المحيطات، ذكر المتعاقد أنه: ”بغية تنفيذ خطة العمل المقترحة لاستكشاف بطريقة كفؤة وفعالة من حيث التكلفة، تعتزم شركة سنغافورة لاستكشاف معادن المحيطات المحدودة بالتعاون مع شركة المملكة المتحدة لموارد قاع البحار المحدودة الحائزة لترخيص في منطقة محاذية للمنطقة المشمولة بالطلب“ (ISBA/19/LTC/11، الفقرة ٨).

٧ - ورغم أن اللجنة أوصت بالموافقة على جميع هذه الترتيبات بوصفها ممثلة للأنظمة، أعرب بعض أعضاء المجلس عن شكوك بشأن الآثار المحتملة، فيما يتعلق بمسألة الملكية والسيطرة الفعلية، والتأثير الكلي الذي قد يحدثه مثل هذا الترتيب في العمليات المستقبلية للمؤسسة ومفهوم التراث المشترك للبشرية<sup>(٣)</sup>.

٨ - وفيما يتعلق بالاحتكار، طرح رأي يقول إن بعض هذه الترتيبات الجديدة يمكن أن يؤدي عن غير قصد إلى هيمنة مصالح الدول المتقدمة في أنشطة قاع البحار في القطاعات المحجوزة؛ وهذا مأزق وُضع النظام الموازي والمادة ٩ من المرفق الثالث خصيصاً لتفاديه. وعلاوة على ذلك، يقصد من وضع مفهومي المؤسسة والقطاع المحجوز تيسير أعمال مبدأ التراث المشترك وضمان أن تنفذ الأنشطة في المنطقة لصالح البشرية جمعاء. وتتاح القطاعات المحجوزة للدول النامية والمؤسسة، على أن تكون الأولوية للمؤسسة (انظر ISBA/19/C/17، المادة ١٧؛ و ISBA/16/A/12/Rev.1، المادة ١٨؛ و ISBA/18/A/11، المادة ١٨). ولكن، نظراً لأثر الاتفاق<sup>(٤)</sup>، ليس بوسع المؤسسة أن تستفيد من هذا الحق بسبب الافتقار إلى رأس المال والتكنولوجيا. والمؤسسة مضطرة بالتالي إلى التنازل عن حقها للدول النامية. وهذا يتوافق مع روح إنشاء السلطة وصيغة التراث المشترك. ويبين الاتجاه الأخير للشراكات بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة ضرورة إعادة النظر في مفاهيم تأسيسية من قبيل النظام الموازي، والقطاع المحجوز، وتفعيل دور المؤسسة في المستقبل.

## رابعاً - الطرق الجديدة لمزاولة الأعمال

٩ - بالإضافة إلى ما سبق، لاحظت اللجنة في السنوات الأخيرة أيضاً ظهور اتجاه جديد فيما يتصل بالطريقة التي يستخدم بها المقدمون الجدد لطلبات الموافقة على خطط العمل

(٣) انظر البيان الصحفي الصادر عن السلطة الدولية لقاع البحار في ١٩ تموز/يوليه (SB/17/11).

(٤) انظر الفرع ٢ من مرفق اتفاق عام ١٩٩٤.

خيارهم فيما يتصل بتوفير القطاعات المحجوزة<sup>(٥)</sup>. وقد قُدم بديل لنظام القطاعات المحجوزة يتيح للمتعاقدین الاختیار بین توفير قطاع محجوز أو عرض حصة في رأس المال في مشروع مشترك مع المؤسسة في المستقبل. ومنذ ذلك الحين، اختار كل من الاتحاد الروسي (انظر ISBA/17/C/12)، فيما يتعلق بالكبريتيدات)، وألمانيا (انظر ISBA/20/C/16)، فيما يتعلق بالكبريتيدات)، والبرازيل (انظر ISBA/20/C/17)، فيما يتصل بالقشور)، والصين (انظر ISBA/19/C/2)، فيما يتعلق بالقشور، و ISBA/17/C/12، فيما يتعلق بالكبريتيدات) والهند (انظر ISBA/20/C/6)، فيما يتعلق بالكبريتيدات)، واليابان (انظر ISBA/19/C/3)، فيما يتعلق بالقشور)، عرض حصة في رأس المال في ترتيب لمشروع مشترك مع المؤسسة بدلا من توفير قطاع محجوز. ويمكن أن تؤدي زيادة اعتماد خيار المشروع المشترك إلى انخفاض كبير في كمية القطاعات المحجوزة المتاحة للأجيال المقبلة، ومن ثم إحداث آثار مباشرة على النظام الموازي. ومن ناحية أخرى، يثير خيار المشروع المشترك تساؤلات واقعية متصلة بطرائق العمل وتفعيل المؤسسة. وتتطلب كلتا المسألتين، حسبما أشارت اللجنة، مزيدا من النظر المفصل.

١٠ - وثمة طريقة أخرى مشروعة لكنها جديدة لمزاولة الأعمال لاحظتها اللجنة مؤخرا تتعلق بممارسة الاستخدام الانتقائي للقطاعات المحجوزة. فعلى سبيل المثال، قُسم القطاع المشمول بالطلب المقدم من شركة Nauru Ocean Resources Inc. (التي زكتها ناورو) إلى أربع مناطق مأخوذة من أربعة قطاعات محجوزة مختلفة، وغطى عقد الاستكشاف الذي وقع بين السلطة وشركة ماراوا المحدودة للبحوث والاستكشاف (التي زكتها جمهورية كيريباس) ثلاث مناطق في ثلاث قطع. بيد أن أبرز حالة توضح هذا الاتجاه الجديد تتمثل في الطلب الذي قدمته مؤخرا شركة منمترولز الصينية (China Minmetals Corporation) (التي زكتها الصين)، التي قسمت المنطقة المشمولة بطلبها إلى ثماني قطع اختيرت من خمس مناطق محجوزة مختلفة (انظر ISBA/21/C/2). ويلزم التعمق في دراسة آثار هذا الاتجاه على بقية القطاعات المحجوزة التي لم يقدم طلب بشأنها، وعلى الإدارة البيئية للمنطقة ومصالح المؤسسة والدول النامية.

(٥) تنص المادة ١٦ من نظامي التنقيب عن الكبريتيدات والقشور كليهما على أن "يقوم كل مقدم طلب عند التقدم بطلبه باختيار إما: (أ) أن يسهم بقطاع يحجز لتنفيذ أنشطة عملا بالمادة ٩ من المرفق الثالث للاتفاقية، وفقا للمادة ١٧؛ أو (ب) أن يعرض حصة في رأس المال في مشروع مشترك وفقا للمادة ١٩".

## خامسا - الخلاصة

١١ - في ضوء ما تقدم، يمكن إبداء ملاحظتين تتعلق أولاهما بالنماذج الجديدة لترتيبات الأعمال؛ فهذه النماذج، رغم جدتها، تتوافق تماما مع أحكام الاتفاقية، والاتفاق، وقواعد السلطة وأنظمتها الحالية التي تحكم الأنشطة في المنطقة. ويمكن أن يقال نفس الشيء عن الطرق الجديدة لمزاولة الأعمال فيما يتصل بالطلبات الجديدة للموافقة على خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف. وتتعلق الملاحظة الثانية بآثار هذه الاتجاهات الجديدة على مفاهيم تأسيسية من قبيل النظام الموازي، والمؤسسة، ومبدأ التراث المشترك للبشرية. وربما كانت اللجنة محقة عندما لاحظت أن هذه المسائل تتطلب مزيدا من البحث.

١٢ - وفي ضوء الشواغل التي أبرزت أعلاه وبالنظر إلى ضيق الوقت المتاح للجنة القانونية والتقنية المشكلة حاليا لإيلاء الاهتمام الكامل للمسائل المطروحة، قد تود اللجنة أن تبقى هذه المسألة على جدول أعمال اللجنة القانونية والتقنية المقبلة. وفي الوقت نفسه، قد ترغب اللجنة أيضا في النظر في أن يطلب إلى الأمانة إجراء دراسة أكمل لمسألة إساءة استعمال المركز المهيمن، مع مراعاة الاتجاهات والمستجدات في مجال التعدين في قاع البحار العميقة، من أجل التوصل إلى فهم واضح ونهائي لتبعات الطرق الجديدة لمزاولة الأعمال المبينة أعلاه.